

كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ وإن قلنا المكروه يكون طريقاً فيتعلق برقبة العبد وبجميع مال السيد .

1075 مسألة رجل حفر بئر عدوان ثم سد رأسه ثم جاء آخر وفتح فوقه فيها شيء فتلّف قال الضمان يجب على من فتح رأسه ولو جاء محتسب فسد رأسها ثم جاء آخر وفتح فعلى الثالث كما لو طمه فجاء آخر وأخرج التراب منه .

1076 مسألة رجل طرح إنساناً فأذهب مباشرته بأن جعله عنيماً فعليه الحكومة وإن صار ذكره لا يتحرك فدية وإن أذهب ماء فذلك وإن كان يتقابلان في ماء أحدهما صاحبه فذلك وإن سقط بصولته لا يجب شأ وإن سقط بصولته وضربه فنصف الضمان .

1077 مسألة من روى خبراً عن النبي صلى الله عليه وسلم فقتل القاضي به رجلاً ثم رجع قال ينبغي أن يجبر القول إذا قال تعمت كالشاهد إذا رجع ولو شهدوا على الزنا فرجم سم رجعوا قال يستوفي القصاص من الشاهد بطريق الجلد .

1078 مسألة إذا صاح بدابة إنسان أو هيّجها بثوبه فسقطت في ماء أو وحل فهلك يجب الضمان كما لو صاح بصبي فمات وإن كان على ظهرها إنسان فسقط من فوقها فالدية على عاقلته لأنه مسبب ولو خرج من ورائه ليقرب منه لم يضمن لأنه يتصرف في ملكه .

1079 مسألة رجل شد عبيدين له حبلي بغيرين أحدهما بالآخر ليركبهما في المسرح وفي المسرح بغير فدخل بينهما فهلك أحد العبيدين من شدة الحبل قال لا ضمان على صاحب البعير إذا لم يكن معه إلا أن يكون معروفاً في القص والقص فيضمن إذا هلك بعضها .

1080 مسألة الوكيل في استيفاء القصاص إذا قال قتلته عن جهة نفسي لا عن جهة موكلي قال عليه القصاص وحق الولي في تركه المقتول